

## البخاري (514) " آية الحجاب - الاستئذان من أجل البصر " كتاب

### الاستئذان (باب) 01-11) للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - [00:00:00](#)

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الاستئذان من صحيحه باب اية الحجاب ايات الحجاب هي قول الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه - [00:00:46](#)

ولكن اذا دعيتم فادخلوا في اذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث ان ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم والله لا يستحي من الحق واذا سأتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب - [00:01:08](#)

ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن. هذه الاية هي اية الحجاب ليست هي التي في قوله تعالى ليست هي التي في قوله تعالى من سورة الاحزاب يا ايها النبي قل لازلواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدينن عليهن من جلايبهن - [00:01:25](#)

وان كانت هذه يستدل بها ايضا على الحجاب لكن ليست هي اية الحجاب المعنية والله تعالى اعلى واعلم فالاية التي ترونها هي ايات الحجاب كما سلف قال حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثنا ابن وهب - [00:01:49](#)

اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك انه قال كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اي عمره كان عشر سنوات قال ذلك يكون انس قد مات - [00:02:17](#)

النبي وعمر انس قريبا من العشرين سنة او عشرين سنة على وجه التقريب اذا هو يكاد ان يكبر عائشة بسنتين لان النبي مات عنها صلوات الله وسلامه عليه وهي بنت ثمانية عشر عاما - [00:02:37](#)

قال فقدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرا حياته. وكنت اعلم الناس بشأن الحجاب حين انزل وقد كان ابي بن كعب يسألني عنه ففيه دليل على ان الاكابر قد يسألون الاصاغر - [00:02:56](#)

فابي ابن كعب من سادات من سادات الانصار. ومن علماء الانصار وكبار الانصار. ومع ذلك كان يسأل انسا عن اية الحجاب وهو في منزلة ابنائه قال وكان اول ما يعني هو يفتخر بان ابي كان يسأله عنه قال وكان اول ما نزل في مبتنى رسول الله صلى - [00:03:15](#)

الله عليه وسلم بزينة ابنة جحش نزولو الحجاب كان عند بناء النبي صلى الله عليه وسلم بزينة بنت جحش قال اصبح النبي صلى الله عليه وسلم بها عروسا فيه جواز اطلاق العروس على الرجل - [00:03:44](#)

قال فدعا القوم فاصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقي منه امرأة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطالوا المكث اطالوا المكث اي بعد ان اصابوا من الطعام ما اصابوه. اي بعد ان اكلوا - [00:04:04](#)

قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج وخرجت معه كي يخرجوا فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما شئت معه. حتى اذا جاءوا عتبة حجرة عائشة ثم ظن رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم خرجوا فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجعت معه. حتى دخل - [00:04:22](#)

على زينب فاذا هم جلوس لم يتفرقوا. فرجع النبي صلى الله عليه وسلم ورجعت معه حتى بلغ عتبة حجرة عائشة فظن ان قد خرجوا فرجع ورجعت معه فاذا هم قد خرجوا فانزل فانزل اية الحجاب فضرِب بيني وبينه سترا - [00:04:47](#)

اي لم ارها بعد ذلك كما في رواية اخرى فلم ارها حتى لحقت بالله عز وجل فهذه اية الحجاب في الحديث من الفوائد ان وليمة العرس كانت هنا بعد البناء - [00:05:10](#)

كانت بعد البناء ايضا من الفوائد ان المدعويين اذا اصابوا الطعام يعني اذا اكلوا خرجوا بعد ان يأكلوا. وفي الحديث وليحري سنه اذا فرغتم من الذي دعيتم اليه فخففوا عن اهل البيت - [00:05:31](#)

قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي الملقب بعالم وكان بعيدا عن العرام والعالم الشرير المفسد قال حدثنا معتمر قال ابي حدثنا ابو مجلز عن انس رضي الله عنه قال - [00:05:58](#)

لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب دخل القوم قطعوا ثم جلسوا يتحدثون فاخذ كانه يتهيأ للقيام فلم يقوموا فلما رأى ذلك قام فلما قام قام من قام من القوم وقعد بقية القوم - [00:06:18](#)

وان النبي صلى الله عليه وسلم جاء ليدخل فاذا القوم جلوس ثم انهم قاموا فانطلقوا فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فجاء حتى دخل فذهبت ادخل فالقى الحجاب بيني وبينه وانزل الله تعالى - [00:06:38](#)

يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية قال ابو عبدالله فيه من الفقه انه لم يستأذنهم حين قام وخرج وفيه ايضا انه تهيأ للقيام وهو يريد ان يقوم - [00:06:59](#)

ولم يستأذنهم هم لم يستأذنوه ايضا فالمدعوون اذا يجوز لهم ان ينصرفوا دون ان يرجعوا الى رب البيت اذا كانت الوليمة وليمة عرس والمكان منفتح او مفتوح وهو له ان ينصرف ايضا ولا يستأذنهم يدخل ولا يخرج لانهم انما دعوا للطعام وقد كان - [00:07:19](#)

قال حدثني اسحاق اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عروة ابن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورصي الله عنها قالت - [00:07:43](#)

كان عمر بن الخطاب يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم تحجب نسائك احجب نساءك قالت فلم يفعل وكان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يخرجن ليلا الى قبل المناصع ليلا الى ليل قبل المناصع - [00:07:59](#)

اي ناحية المناصع فخرجت سودة بنت زمعة وكانت امرأة طويلة فرأى عمر بن الخطاب وهو في المجلس فقال عرفناك يا سوداء حرصا على ان ينزل الحجاب قالت فانزل الله عز وجل اية الحجاب - [00:08:19](#)

هنا تداخلات قد حصلت في هذا الحديث لان الشخص اذا جمع المروييات في هذا الباب قد يجد بينها بعض بعض التخالفي وحاصل الامر ان الحجاب حجابان وان الذي قاله عمر في هذا الموطن - [00:08:37](#)

قولان الاول ان عمر قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان نسائك يدخل عليهن البر والفاجر يا رسول الله فلو امرت نسائك بالحجاب فلو امرت نسائك بالحجاب فنزلت اية الحجاب وفيها يقول عمر وافقت ربي في ثلاث - [00:09:03](#)

فذكر اية الحجاب واراد عمر حجابا اخر لنساء النبي صلى الله عليه وسلم وخاصة اراد الا يخرجن من البيت اصلا اراد الا يخرجن من البيت اصلا فخرجت سودة بنت زمعة رضي الله عنها ذات يوم لقضاء لقضاء حاجتها - [00:09:30](#)

فقال عمر قد عرفناك يا سودة فرجعت سودة بذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكما سلف كان هذا تعريضا من عمر كي يمنع نساء النبي بالمرّة من الخروج مطلقا. فقال عليه الصلاة والسلام انه قد اذن لكن - [00:09:54](#)

ان تخرجن لحوائجكن انه قد اذن لكن ان تخرجن لحوائجكن هذا الذي قاله الرسول صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال باب الاستئذان من اجل البصر حدثنا علي ابن عبد الله حدثنا سفيان - [00:10:18](#)

قال حفظته من الزور كما انك ها هنا. عن سهل بن سعد قال اطع رجل من حجر من حجر في حجر النبي صلى الله عليه وسلم. ومع النبي صلى الله عليه وسلم مدرا يحك بها رأسه. فقال لو اعلم انك تنظر لطمعت به في عينك - [00:10:45](#)

انما جعل الاستئذان من اجل البصر ان حتى الرسول كان هناك جهلة يتلصصون عليه ينظرون من ثقب الباب للنظر للاطلاع على العورات والعياذ بالله. وهو رسول الله فالجهلة موجودون في كل زمان - [00:11:05](#)

ده معزور بالجهل ولا يعني جاهل ومخطئ ومتلصص ومتجسس وعلى من على رسول الله فلا تأمن ابدا قال حدثنا مسدد حدثنا حماد

بن زيد عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس بن مالك ان رجلا - [00:11:26](#)

الاول من حديث سهل بن سعد وهذا من حديث انس ان رجلا اطلع من بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقام اليه النبي صلى الله عليه وسلم بمشقص او بمشاقص - [00:11:47](#)

فكأنى انظر اليه يقتل الرجل ليطعنه وسيأتي لو ان احدا اطلع في بيت امرئ من غير اذنه او في بيت قوم من غير اذنهم ففقاوا عينها. لم يكن عليهم من جناح - [00:12:02](#)

اسأل اسئلة سريعة متعلقة بباب الحجاب احمد يا احمد اذكر لي بعض ادلة الحجاب واعني به تغطية الجسم كاملا بما فيه الوجه هذه العائلة هذه الاية نعم قول الله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن - [00:12:19](#) وتفسير عبيدها لها لازم لان الادناء قد يختلف في تفسيره تفسير عبيدة لها ان المراد تغطية الجسم كله هو ابداء العين اليسرى. نعم. وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تنتقم المرأة - [00:12:52](#)

ولا تلبس لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين المفهوم المخالف ليس بقوي في الباب نعم نعم قوله عليه الصلاة والسلام المرأة عورة. نعم طيب رحم الله نساء المهاجرات الاول وفي بعض روايات نساء الانصار لما نزلت اية الحجاب قمنا الى مروطن فشققتها فاعتجرنا بها - [00:13:08](#)

من قبل الحواشي فخرجنا وكان على رؤوسهن الغربان من السواد. نعم. قول اسماء كن اذا ان الركبان اسدلت احدانا جلاببها على وجهها حديث عائشة في الافك فلما رأيت صفوان ابن المعطر خمرت وجهي بجلاببي - [00:13:40](#)

ثم الحال الاعظم والسواد الاعظم على عهد الرسول كان ستر النساء للوجوه واستدلوا باثر حفصة بنت سيرين فقد استأذن عليها جرير ابن حازم وقد تقدم بها السن وكانت من القواعد من النساء - [00:14:00](#)

فاقى اليوم الم يقل الله والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح ان يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة فلما النقاب؟ قالت اكمل الاية يا بني قال وان يستعففن خير لهن. قالت واثبات النقاب. اه حتى للقواعد - [00:14:19](#)

نعم وهذا الحال الذي كان عليه كانت عليه النسوة زمن النبي صلى الله عليه وسلم. اذا قول عمر للامة يا يا لقع تشبهين الحرائر لما لما انتقبت يشعر ان الحال كان تغطية الوجه - [00:14:41](#)

اذا نسأل اسئلة في المقابل يا يوسف ما توجيه قول القول ان المرء اذا بلغت المحيض لم يصلح ان ينظر من ان يرى منها الا هذا وذاك و اشار الى الوجه والكفين - [00:14:59](#)

اسناده ضعيف جدا. احسنت. ما توجيه قوله لحظة لحظة ما توجيه قول من قال ان المرأة الخزعية اتت تسأل النبي وكانت وضيفة فنظر الفضل اليها. قالوا ولا يعرف انها وضيفة الا بكشف الوجه - [00:15:13](#)

نعم هذا هو حال المحرمة في الغالب او الاصل فيها مع انه لها ان تغطي وجهها لكن ليست التغطية على سبيل الايجاب ما الدليل على او ما توجيه قوله؟ فقامت امرأة سفعاء الخدين - [00:15:37](#)

فقال يا رسول الله انهن يفعلن يا عبدالرشيد كانت انا على ما يبدو لانهما سفعاء الخدين. ورواية اخرى قامت امرأة ليست من علية القوم بل من صفة النساء نعم ماذا عندك - [00:15:54](#)

ان نعود اذا تمشى الاشعار اشعار الجاهلية لا نستدل بها كثيرا ليست العمدة وليست بالمقنعة. والا هناك اشعار كثيرة فكشفت عن اعظم موصولين كف ومعصم وسقط الخمار ولم ترد اسقاطه - [00:16:11](#)

فتناولته واتقتنا باليد نور الخمار ونور خدك تحته عجا لوجهك كيف لم يتلهب؟ الاشعار كثيرة في هذا الصدد لكن آ لا نحب ان نستدل بها لانها ليست آ دينا نعم احد له سؤال - [00:16:41](#)

بارك الله فيكم وحفظكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:17:04](#)